قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٥٤٩ لسنة ٢٠٠٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بإنشاء المجلس الأعلى للآثار ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية ؛

وبناء على ماعرضه وزير الثقافة ؛

قـــــرر :

(المادة الأولى)

تخرج من عداد الأراضى الأثرية وتدخل فى دائرة أملاك الدولة الخاصة قطعة الأرض البالغ مساحتها ١٧٣ فدانًا و١٦ قيراطًا بناحية النزلة - أبو جنشو - مركز أبشواى - محافظة الفيوم والموضحة حدودها ومعالمها بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ المحرم سنة ١٤٢٣ هـ

(الموافق ٣ أبريل سنة ٢٠٠٢م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ عاطف عبيد

وزارة الثقافة

مـذكـرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ على أنه : «تعتبر أرضًا أثرية الأراضى المملوكة للدولة والتى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهـذا القانون أو التى يصـدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة ....» .

ويجوز بقرار من رئيس مجلس الوزراء بناء على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة إخراج أية أرض من عداد الأراضى الأثرية أو أراضى المنافع العامة للآثار إذا ثبت للهيئة خلوها من الآثار أو أصبحت خارج أراضى خط التحميل المعتمد للأثر .

وإذ تقدمت الوحدة المحلية لمدينة أبشواى بطلب للأملاك الأميرية بالفيوم لتخصيص مساحة ١٧٣ فدانًا و١٦ قيراطًا بناحية النزلة - أبو جنشو - مركز أبشواى - محافظة الفيوم ، وهذه المساحة تشمل مساحة أرض زراعية تضم (٣٢) فدانًا زراعية والباقى (١٤١) فدانًا أرض فضاء وتطلب الوحدة المحلية تخصيص هذه المساحة لإقامة مشروعات ذات منافع عامة للمواطنين وورد هذا الطلب من الأملاك الأميرية إلى منطقة الآثار الإسلامية والقبطية بالفيوم مرفقًا بالخرائط المساحية ووافقت اللجنة الدائمة بعمل مجسات وتوريد مبلغ مائة ألف جنيه تحت العجز والزيادة لهذا الغرض وتم عمل المجسات اللازمة فى المساحة المذكورة ورفع الأمر إلى المجلس الأعلى للآثار وتمت موافقة اللجنة الدائمة بتاريخ ١٩٩٥/٤/٢٣ بتسليم المنطقة إلى الأملاك الأميرية بالفيوم تسليمًا ابتدائيًا بشرط أن تقوم الجهة الطالبة بتقديم جدول زمنى للمشروعات المراد إقامتها مع ضرورة المتابعة من منطقة آثار الفيوم ووجود عامل مراقبة أثناء إقامة أى مشروعات .

وقد تم إقامة بعض المشروعات القومية مثل إقامة مدرسة صناعية فى مساحة خمسة أفدنة وصدر بها قرار تنفيذ المشروع من المجلس الأعلى للآثار وكذلك بناء مساكن للمتضررين على مساحة فدانين وصدر لها قرار بالتنفيذ ثم ورد خطاب من المحافظة التابع لها الوحدة المحلية بإقامة مدرسة تعليم أساسى على مساحة فدانين وصدر لها قرار بالتنفيذ وورد كذلك خطاب من المحافظة يفيد تغيير التخصيص من أراضٍ أثرية إلى أملاك أميرية بصفة نهائية مرفقًا به خريطة مساحية موقعًا عليها المساحة التى تقام عليها المشروعات - وكذلك المساحات الباقية وقد قامت المنطقة بتحرير محضر تسليم ابتدائى فى تاريخ ١٩٩٦/١١/٢٩

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستى ١٩٩٥/٤/٢٣ ، ١٩٩٩/٥/٢٤ على إخراج قطعة الأرض المشار إليها من عداد الأراضى الأثرية .

لذلك فقد أعد مشروع القرار المرفق - ويتشرف وزير الثقافة رئيس المجلس الأعلى للآثار بعرض مشروع القرار على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء للتفضل بالنظر وعند الموافقة بإصداره .

تحريرًا فى ٢٠٠١/٩/٣

وزير الثقافة

فاروق حسنى